الدورة الانتخابية الخامسة
السنة التشريعية الثانية
الفصل التشريعي الثاني

جلسة رقم (٦)
الثلاثاء (٢٠٢٣/٨/١) م

م/ محضر الجلسة

عدد الحضور: (١٧٦) نائباً.

بدأت الجلسة الساعة (٢:٥٥) ظهراً.

- السيد محسن علي اكبر نامدار المندلاوي (النائب الاول لرئيس مجلس النواب):-

بسم الله الرحمن الرحيم

نيابةً عن الشعب نفتتح أعمال الجلسة السادسة من الدورة الانتخابية الخامسة، السنة التشريعية الثانية، الفصل التشريعي الثاني نبدؤها بقراءة آيات من القرآن الكريم.

- الموظف همام عدنان:-

يتلو آيات من القرآن الكريم.

- السيد محسن علي اكبر نامدار المندلاوي (النائب الاول لرئيس مجلس النواب):-

*** <u>الفقرة اولاً:</u> القراءة الأولى لمشروع قانون التعديل الأول لقانون حجز ومصادرة الأموال المنقولة وغير المنقولة العائدة الى أركان النظام السابق رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧. (اللجنة القانونية، اللجنة المالية، لجنة الهجرة والمهجرين والمصالحة المجتمعية).**

- النائب عادل حاشوش جابر جاسم الحاتمي:-

كلام كثير يثار الآن وسابقاً حول موضوع ترسيم الحدود البحرية بين العراق ودولة الكويت، سيادة الرئيس هذا الكلام مثير من بعض السادة أعضاء مجلس النواب وكذلك من مختصين خبراء في الحدود البحرية وكذلك البرية، الحقيقة الذي نسمعهُ وايضاً لجنة التخطيط الاستراتيجي في مجلس النواب عقدت ورشة في داخل مجلس النواب قبل تقريباً شهر أو أقل الشهر وبحضور خبراء مختصين، سمعنا كلام وحقائق مؤلمة سيادة الرئيس عن وضع اللجان المختصة اللجان العراقية العليا عبر الحكومات المتعاقبة عن أدائها الضعيف بل هناك اتهامات عليها كبيرة لا أريد أن أتكلم بها حتى نثبتها، هناك اتهامات بإخراج بعض أعضاء اللجان، هذه اللجان عندما يكون لعضو اللجنة موقف حقيقي ويستند الى وثائق ومستندات تاريخية يتم إبعاده من هذه اللجنة لتمضي اللجنة بعملها، سيادة الرئيس اعتقد هذا الموضوع لا يختلف عليه اثنان كعراقيين أنه موضوع حيوي ويتعلق

بأمن البلد القومي وسيادة البلد وثرواته وخيراته وموانئه لا يوجد شخص مخول بالتنازل عن شبر بل أقل من الشبر سنتمترات عن حقوق العراق التاريخية، هذه منافذ بحرية العراق يحاصر ويخنق في هذه المرحلة، أنا سمعت أمس المؤتمر الصحفي لمعالي وزير الخارجية وكذلك وزير الخارجية الكويتي في زيارة الى العراق بأن هناك لجنة عليا عراقية ستشكل وستجتمع يوم ٢٠٢٣/٨/١٤، أنا ادعوا مجلس النواب لاستضافة الوزراء المعنيين واللجان السابقة سيادة الرئيس، اللجان السابقة ماذا عملت وأين مكامن الضعف بها وادعوا مجلس النواب أن يمثل في هذه اللجنة العليا.

- النائبة عالية نصيف جاسم العبيدي:-

أمس تمت مناقشة هذا الموضوع والقي بيان من قبل السيد (حسن سالم) وجنابك تفضلت بأن هذا الموضوع يجب مناقشته في هيأة الرئاسة، نحن ننتظر جلسة خاصة لمناقشة هذا الموضوع، خاصة وأن هناك مخاطبات ولجان تجتمع الآن وتحديد أسماء مفاوضين والخارجية أرسلت كتاب بسحب كتابها المتعلق بأن يكون العراق جزءً من المفاوضات الكويتية السعودية الإيرانية، وهذا يؤدي الى تفريط بالحقوق العراقية في حقل الدرة، سيدي الرئيس أترجاكم هذا منعطف خطير يمر به العراق للمرة الثانية بعد التنفيذ الأعمى للقرارات الدولية، نتمنى أن تكون جلسة خاصة حتى نتخذ قرارات وتوصيات ويكون للسلطة التشريعية موقف في هذا الموضوع.

- السيد محسن علي اكبر نامدار المندلاوي (النائب الاول لرئيس مجلس النواب):-

السيدات السادة النواب، اعتقد الموضوع واضح جداً لأهمية وخطورة هذا الموضوع كونه يتعلق بسيادة العراق يتم تشكيل لجنة مشتركة من اللجنة القانونية ولجنة الأمن والدفاع ولجنة العلاقات الخارجية وعلى أثر هذه اللجنة يقدم تقرير وتكون هناك جلسة خاصة بهذا الموضوع.

- النائبة عالية نصيف جاسم العبيدي:-

سيدي الرئيس، نحن في الدورة السابقة عملنا لجنة، كقانونيين نريد الموضوع.

- السيد محسن علي اكبر نامدار المندلاوي (النائب الاول لرئيس مجلس النواب):-

تقرير يقدم من اللجنة على أثرها تكون جلسة خاصة ومفتوحة في هذا الموضوع.

- النائبة عالية نصيف جاسم العبيدي:-

سيدي الرئيس، أتمنى إضافة لجنة النزاهة الموضوع يوجد فيه رشي، سيدي الرئيس لجنة النزاهة الموضوع يوجد فيه رشاوى ويوجد فيه أمور كثير.

- السيد محسن علي اكبر نامدار المندلاوي (النائب الاول لرئيس مجلس النواب):-

على أثر تقرير اللجنة تتخذ الإجراءات.

- النائب ريبوار هادي عبد الرحمن برايم:-

يقرأ القراءة الأولى لمشروع قانون التعديل الأول لقانون حجز ومصادرة الأموال المنقولة وغير المنقولة العائدة الى أركان النظام السابق رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧.

- النائبة ناسك مهدي غريب عباس الزنكي:-

تكمل قراءة القراءة الأولى لمشروع قانون التعديل الأول لقانون حجز ومصادرة الأموال المنقولة وغير المنقولة العائدة الى أركان النظام السابق رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧.

- النائب رائد حمدان عاجب هاشم مالكي:-

يقرأ الأسباب الموجبة من القراءة الأولى لمشروع قانون التعديل الأول لقانون حجز ومصادرة الأموال المنقولة وغير المنقولة العائدة الى أركان النظام السابق رقم (٧٢) لسنة ٢٠١٧.

- السيد محسن علي اكبر نامدار المندلاوي (النائب الاول لرئيس مجلس النواب):-

*** الفقرة ثانياً: تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون انضمام جمهورية العراق الى معاهدة مراكش لتيسير النفاذ الى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى غي قراءة المطبوعات. (لجنة العلاقات الخارجية).**

- النائب يوسف بعير علوان عبد علي الكلابي:-

في الحقيقة أود أن أكمل ما بدأ به زملائي الأخ (حسن سالم) والأخ الأستاذ (عادل الركابي) والأخت (عالية نصيف) فيما يتعلق بحقوقنا في حدودنا البرية والبحرية مع الجارة الكويت وإيران، وحضرتك سيادة الرئيس طلبت أن تشكل لجنة من بعض اللجان، سيدي الرئيس أعتقد أن الموضوع أكبر من أن نأتي أن نكلف اللجان أن تسمي من بينها لجنة ويقولون إذا تريد أن تسوف موضوع فشكل لجنة، بهذه الطريقة سيادة الرئيس حقيقة نعتقد اليوم نقرأ الفاتحة على حقوق العراق البحرية والبرية مع دولة الكويت، وبكل صراحة أقولها سيادة الرئيس بعد حرب ١٩٩١ وهذه رسالة الى دولة الكويت من خلال مجلس النواب، بعد ١٩٩١ وما قام به ذلك الرئيس الأهوج الدكتاتور الذي عاقب شعبه وقتل شعبه أكثر مما فعل بالآخرين، هل من المعقول أن يتحمل الشعب العراقي المظلوم المنطوي تحت دكتاتورية النظام السابق والذي عانى ما عاناه من شماله الى جنوبه من مقابر جماعية وأنفال وكثير من هذه المصائب ثم نحن نأتي ونعطي كافة التعويضات الى الكويت دون أن ينزل منها دينار واحد ثم آتي أن أتنازل عن حقوقي البرية والبحرية، سيادة الرئيس أعتقد أن هناك تقصير وتقصير متعمد في اللجان السابقة التي شكلت عدى لجنة لم يتم الأخذ بتوصياتها وهي شكلت في ٢٠١٧ في مجلس النواب برئاسة الأخ (مازن المازني)، عليه نقترح وبشكل واضح تشكيل لجنة تسمى الآن أو بالجلسة القادمة من أعضاء مجلس النواب واجبها محدد البحث عن كافة أوليات هذا الموضوع منذ ١٩٩١ والى الآن، واستضافة الأخ وزير الخارجية واستضافة كل متعلقي اللجان ولجان مجلس النواب السابقة واللجان التي ساهمت بترسيم الحدود جميع هذه التفاصيل.

- النائب سعود سعدون علي صالح الساعدي:-

نبني على ما تفضل به الأخوة السادة النواب من حديث حول ترسيم الحدود، سيدي الرئيس الوقت ليس بصالحنا وهناك اتهامات بخيانة عظمى ترتكب بحق الحدود البرية والحدود البحرية العراقية ومصادرة حتى للإطلالة البحرية العراقية، أنا قدمت طعن في المحكمة الاتحادية باتفاقية خور عبد الله وقدمت طعن بخصوص الأوامر الديوانية (١١٠، ١٢٣) لترسم الحدود وتتوفر لدينا معلومات بإحداثيات وهمية أعطت من البحر الإقليمي العراقي للبحر الإقليمي الكويتي وأقرت وزارة النقل بأن الإطلالة البحرية العراقية مهددة وهناك مصادرة لحق العراق التاريخي لخور عبد الله التميمي، لذلك أطالب بتشكيل لجنة تحقيقية اليوم وتحويل الجلسة الحالية الى جلسة مفتوحة لمناقشة هذه القضية، الوقت ليس بصالحنا وهناك للأسف مسارات وتوجهات خطيرة وقد تكون هناك اتهامات بخيانة عظمى، ونحن في مجلس النواب لن نصمت ولن نسكت عن مثل هذه التجاوزات وهذه الانتهاكات الخطيرة، لذلك ادعوا الى لجنة تحقيقية عاجلة وتحويل جلسة اليوم الى جلسة مفتوحة لمناقشة قضية ترسيم الحدود البحرية العراقية الكويتية.

- النائبة فيان صبري عبد الخالق عبد القادر:-

تقرأ تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون انضمام جمهورية العراق الى معاهدة مراكش لتيسير النفاذ الى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى غي قراءة المطبوعات.

- النائب عباس حسين صالح جعفر الجبوري:-

يكمل قراءة تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون انضمام جمهورية العراق الى معاهدة مراكش لتيسير النفاذ الى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى غي قراءة المطبوعات.

- النائب جبار فريح عباس جاسم الكناني:-

يكمل قراءة تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون انضمام جمهورية العراق الى معاهدة مراكش لتيسير النفاذ الى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى غي قراءة المطبوعات.

- النائب وطبان جميل منصور الجبوري:-

يكمل قراءة تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون انضمام جمهورية العراق الى معاهدة مراكش لتيسير النفاذ الى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى غي قراءة المطبوعات.

- النائب عادل حاشوش جابر جاسم الحاتمي:-

١. المادة (١١) من الاتفاقية، أشارت الى أن هذه الاتفاقية لها ارتباط باتفاقيات أخرى لم ينظم إليها العراق منها اتفاقية (برن) والاتفاقية المتصلة بالتجارة واتفاقية (الويبو) حتى يتحقق الهدف من هذه الاتفاقية لابد لجنة العلاقات الخارجية أن تبادر الى مخاطبة الحكومة وتحديداً وزارة الخارجية للانضمام لهذه الاتفاقية ليتحقق الهدف منها.

٢. المادة (٣٢) من الدستور نصت الآتي ترعى الدولة المعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة وتكفل تأهيلهم بغية دمجهم في المجتمع هذا نص دستوري، أود التأكيد سيادة الرئيس واللجنة الموقرة أن الهدف ليس فقط الانضمام الى الاتفاقيات إذا لم تكن هناك بيئة تشريعية وطنية تنسجم مع هذه الاتفاقيات حتى يتحقق الهدف منها، الحقيقة في العراق كثير من التشريعات لا تنسجم مع الاتفاقيات الدولية وإذا عدنا الى قانون (٣٨) لسنة ٢٠١٣ الذي هو قانون ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة طبعاً أجرينا تعديلات عليه لكن مع الأسف الكثير منا لا زال لم ينسجم مع الاتفاقية والتعديلات تضمنت امتيازات في هذا القانون لشريحة ذوي الإعاقة لكن تم سحبه وإعادته الى مجلس النواب الى الحكومة والى غاية الآن لم يعاد الى مجلس النواب، سيادة الرئيس هؤلاء شريحة واسعة يجب على مجلس النواب أن يطالب بإعادة هذا القانون من الحكومة والمضي بإجراءات تشريعه، هذه الاتفاقية لم تأخذ طريقها الى التطبيق ولم تحقق الميزات التي تضمنتها إذا لم تكن هناك تشريعات تنسجم مع ما ورد في هذه الاتفاقية.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد عبد القادر (نائب رئيس مجلس النواب):-

*** <u>الفقرة ثالثاً:</u> تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون التعديل الثاني لقانون التأمين على المسؤولية الشخصية لموظفي دوائر الدولة والقطاع العام رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٠. (اللجنة القانونية، اللجنة المالية).**

- النائب محمد راضي سلطان الزيادي:-

١. بعد الضغط الشديد والهائل من قبل الشعب العراقي لأجل إقرار الموازنة، وتم إقرار الموازنة من قبل مجلس النواب العراقي الساعة الخامسة صباحاً يوم ٢٠٢٣/٦/١٢ ولغاية هذه اللحظة وزارة المالية لم ترسل أي تعليمات لتطبيق هذه الموازنة، الذي أرجوه من اللجنة المالية وكذلك مجلس النواب باعتبار مجلس النواب من أهم ما شكل على أجله هو التشريع والمراقبة والأشراف لغاية هذه اللحظة وزارة المالية لم ترسل أي تعليمات الى الوزراء والى المحافظين بتنفيذ الموازنة.

٢. عندما شرعنا ومن خلال الحكومة أن سعر صرف الدولار (١٣٠,٠٠٠) لغاية هذه اللحظة وصل الى (١٥٤,٠٠٠)، اللجنة المالية في مجلس النواب أين من متابعة والأشراف على المشاريع التي تم تشريعها من قبل مجلس النواب؟

٣. تم التصويت على حكومة السيد (السوداني) ٢٠٢٢/١٠/١٣ وبرنامجها الحكومي يتركز على أهم نقاطه هو تحديد سعر الصرف هذا في الموازنة، تقييم المدراء العاميين والوزراء، المدراء (٤) أشهر من تاريخ استلام الحكومة، والوزراء (٦) أشهر من تاريخ استلامهم، لغاية الآن (١٠) أشهر لم نسمع لا من دولة الرئيس ولا من اللجنة الحكومية الموجودة في مجلس النواب لمتابعة قرارات الحكومة، لغاية هذه اللحظة لم نسمع أي تعديل أو أي تقييم بهذا الأمر، إنهاء ملف التكليف والبدء بالأصالة، لغاية هذه اللحظة بل زادة السيد رئيس المجلس وكذلك القوى السياسية من المستشارين الذين أنتم في مجلس النواب العراقي في الدورة السابقة تم تحديد المستشارين بكل من مجلس النواب ورئيس الحكومة وكذلك رئيس الجمهورية, الإصلاح الاقتصادي مشاريع البنى التحتية القديمة المتروكة لغاية هذه اللحظة لم تعير الحكومة أي أهمية لها، سيادة الرئيس القضية الأهم والأهم من هذا لدينا نحن في العراق لدينا (٨١) مصرف في العراق يعمل (٧) مصارف حكومية والباقي أهلية، الباقي عبارة عن دكاكين لتصريف الدولار فقط، أطلب من السيد الرئيس بتشكيل لجنة لأننا نعتقد أن اللجنة المالية لم تقم بعملها إطلاقاً, أطلب من الرئيس ومن النواب تشكيل لجنة لإدارة هذا الأمر.

- السيد شاخه وان عبد الله احمد عبد القادر (نائب رئيس مجلس النواب):-

١. دعني أنا أجيبه عن النقاط التي تتعلق باللجنة المالية، السيد النائب فيما يتعلق نعيد ما تم طرحه أن تأخير الموازنة وتنفيذها أمر لابد من الحكومة أن تستعجل بها حدث ضغط على مجلس النواب لأن مجلس النواب متأخر في التصويت على الموازنة وبعدما تم التصويت عليها ومنذ فترة ولغاية الآن لم يتم تنفيذ الموازنة، على اللجنة المالية خلال الجلسة القادمة بيان متابعتهم لهذا الموضوع سبب عدم تنفيذ الموازنة من قبل الحكومة.

٢. أسباب ارتفاع الصرف، ايضاً على اللجنة المالية بيان من خلال متابعتهم مع الجهات المعنية أسباب ارتفاع سعر الصرف للسيدات والسادة النواب، وايضاً مسألة إنهاء التكاليف كانت جزء ورقة الاتفاق السياسي وتم التصويت عليها داخل مجلس النواب ولكن للأسف لغاية الآن وتم التأكيد على ذلك في أكثر من اجتماعات للقوى السياسية، ننتظر الحكومة في إرسال الأسماء التي تم التصويت عليها في مجلس النواب وإنهاء ملف التكاليف، أما مسألة اللجنة المالية فنطلب من اللجنة المالية خلال الجلسة القادمة أن تبين للسيدات والسادة النواب الأسباب، سواءً عدم تنفيذ الموازنة أم ما يتعلق بارتفاع سعر صرف الدولار، اللجنة القانونية ايضاً مع اللجنة المالية.

- النائب ريبوار هادي عبد الرحمن برايم:-

يقرأ تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون التعديل الثاني لقانون التأمين على المسؤولية الشخصية لموظفي دوائر الدولة والقطاع العام رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٠.

- النائبة ايمان عبد الرزاق محمد عارف:-

تكمل قراءة تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون التعديل الثاني لقانون التأمين على المسؤولية الشخصية لموظفي دوائر الدولة والقطاع العام رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٠.

- النائب رائد حمدان عاجب هاشم مالكي:-

يكمل قراءة تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون التعديل الثاني لقانون التأمين على المسؤولية الشخصية لموظفي دوائر الدولة والقطاع العام رقم (٤٧) لسنة ١٩٩٠.

- النائب امير كامل محمد حمود المعموري:-

فيما يخص قانون التأمين على المسؤولية الشخصية لموظفي دوائر الدولة، والغاية من هذا القانون كما موضح هو لحماية المال العام من الأضرار الناتجة، تم إضافة هذا القانون قضايا فساد أو الكسب غير المشروع المنصوص عليها في قانون هيأة النزاهة، سيادة الرئيس كما تعلمون الآن الأموال التي يتم اختلاسها وفي هيأة النزاهة تتجاوز المليارات، لدينا أحد القضايا (٣٠) مليار هناك (٥٠) مليار هناك (١٠٠) مليار هناك أمور تتعلق بممتلكات الدولة تتجاوز هذا السعر، مسألة ما بعد التأمين، التأمين قد يكون مبلغ محدد الآن غير محدد في القانون المبلغ المحدد من قبل الموظف، أي دائرة التأمين إذا أمنت على (٥٠٠) مليون أنا متبقي لي (٣٠,٢٩,٥٠٠,٠٠٠) يجب أن تأخذ هذه القضية في نظر الاعتبار، ما زاد عن مبلغ التأمين نذهب الى الأموال المنقولة والغير منقولة استرداد الأموال من المختلس أو الموظف الذي ساهم في عملية هدر المال العام، المادة (٥) من قانون (٤٧) لسنة ١٩٩٠ أعتقد كذلك تحتاج الى تعديل كون المادة (٥) تنص أولاً لا المؤمن مسؤولاً عن الاختلاس والأضرار في الأحوال الآتية إذا لم يطالب المؤمن له بالتعويض عن الاختلاس والضرر خلال السنة التالية للسنة المالية التي أكتشف فيها الاختلاس أو وقوع الضرر وكذلك نقطة (ب) إذا قام بالاختلاس موظف اثبت اختلاسه بحكم بات وأعيد تعيينه أو نسب أو نقل الى وظيفة مالية حسابية، هذه النقطتين سوف تتعارض مع ما موجود الآن من عملية الهدر في المال العام، أتمنى من اللجنة الأخذ بنظر الاعتبار هذه الملاحظة لغرض التعديل.

- النائب عادل حاشوش جابر جاسم الحاتمي:-

المادة (١) بخصوص قانون التأمين على المسؤولية الشخصية، المادة (١) من قانون رقم (٣١) لسنة ٢٠١٥ الذي هو قانون التضمين سوف أقول النص بالضبط، يضمن الموظف أو المكلف بخدمة عامة قيمة الأضرار التي تكبدتها الخزينة العامة بسبب إهماله أو تقصيره أو مخالفته للقوانين والقرارات والأنظمة والتعليمات، هذا نص موجود في قانون التضمين أكثر ضماناً

من النص الحالي الذي موجود في قانون التأمين على المسؤولية الشخصية لسببين، هذا النص حمل الموظف الذي يلحق الضرر في المالي العام بشكل واضح حمله كل المسؤولية أن يضمن جميع المال كل ما تكون قيمته ولم يقيده في نص، إذا تنظر الى هذا النص هنا قيد يوجد قرار حكم صادر ويكتسب درجة البتات والكسب غير المشروع ودخلها في أمور أخرى هذا قيد على إعادة المال العام من قبل الموظف، الموظف المقصر اقصد وليس شيء آخر، الموضوع الآخر أؤكد على ما أشار إليه السيد النائب (امير المعموري) دائماً مبالغ التأمين مقيده بسقف أي مثلاً سرقة القرن مليار وملياين الآن ما شاء الله ارتفعنا في السرقات لم تحدث قبل كنا نحكي بالملايين الآن أصبحت مليارات وأصبحت مليارات الدولارات وليس مليارات الدنانير العراقية أي هناك تقدم جيد، فأقصد التأمن هل هي مستعدة تدفع هكذا مبالغ؟ من غير المعقول أن تكون مستعدة أن تدفع هكذا مبالغ ليس لديها رأس مال يكفي، فأقصد هنا النص الذي في قانون التأمين أشمل وأكثر حماية للمال العام.

- النائبة عالية نصيف جاسم العبيدي:-

سيدي الرئيس أنا لا أفهم هذا القانون، هل القانون يتكلم عن ارتكاب الموظف جريمة فساد وبالتالي يخضع الى التأمين لضمان المسؤولية الشخصية، إذاً نحن مسبقاً نحكم أن جميع موظفي الدولة بأنهم فاسدين، وبالتالي نضع التأمين لمسؤوليتهم، دعني أولاً اشكر الفكرة الى اللجنة القانونية أو الجهة التي بعثت هذا التشريع لأنه مهم جداً، ولكن يجب أن لا نخلط في الأمور، اليوم الموظف يحاسب على قوانين كقانون هيأة النزاهة رقم (٣٠) وغيرها، نحن نتكلم هنا عن تحمل خزينة الدولة بالتأمين على ارتكاب موظفاً ما تقصيراً ما، في أغلب الدول سواءً كانت عربية مثل مصر ولبنان وحتى فرنسا تتبع هذه عملية التأمين ولكن عندما يكون الموظف قد أرتكب عمداً تقصيراً ما يستوجب أن تكون هناك فيه غرامة مالية هذه الغرامة المالية تدفعها خزينة الدولة، ولذلك أنا أتمنى على السيد رئيس اللجنة القانونية ومشكور على هذا القانون أن يتجه تفكيره على هذا الموضوع وأن لا يخلط بين المواد المتعلقة بالفساد المالي والإداري ويذهب الى الموظفين الذين يرتكبون فساد، الموظفين الذين يرتكبون فساد يخضعون الى قوانين موجودة، أذهب الى المسؤولية التقصيرية للموظف في حالة التعمد بارتكاب تقصير يؤدي ضرر الى خزينة الدولة، فنذهب الى إنذاره ثم نذهب بعد ذلك تحديد المسؤولية إذا كانت المسؤولية الشخصية سنحمل الموظف غرامة أو نحمل الموظف ضمان هذا المبلغ، وإذا كانت الارتكاب وظيفياً أي خزينة الدولة التأمين هي التي تتحمل هذه المسؤولية، يجب التفريق أما بتبياننا اليوم من قبل اللجنة القانونية هل هو بجرائم الفساد أم المسؤولية التقصيرية للموظف.

- النائبة رقية رحيم محسن محمد النوري:-

أننا نرى أن هذا القانون لا حاجة له من الناحية العملية ولا لتجديد الموافقة السنوية، لوجود عدد من قوانين السلطة العامة تعالج أهداف تشريعه بالخصوص الموظف، لا سيما أن هناك عدة نصوص قانونية قد ضمنت حق الدولة من الموظف في حال ارتكاب جريمة أو ضرر في المال العام وألزمت الدوائر المعنية بإقامة الشكوى الجزائية على الموظف واتخاذ الإجراءات القانونية بحقه باعتبارها من النظام العام وكفلت له حق التقاضي والطعن بإحكام وقرارات المحاكم، أمام ذلك منع الدستور والقانون العراقي تشكيل افتراض باتهام الموظفين مسبقاً دون التحقق من متطلبات أركان الجريمة وعلقت حاجة التأمين على موافقة الوزير بتحقق الحاجة الفعلية وتأييدها سنوياً، وكان الأجدر أن يتم ذلك من خلال إشراك السلطة القضائية في القانون باعتبارها صاحبة الولاية العامة على تطبيق القانون ولديها إحصائية عن هذه الجرائم وعدد مرتكبيها قبل عام ٢٠٠٣ وبعدها، وقبل تشريع قانون التضمين وبعده لكي لا يكون تشريع هذا القانون ميزة اقتصادية.

- النائب ريبوار هادي عبد الرحمن برايم:-

القانون ليس قانون جديد أو مقترح، أولاً مشروع من قبل الحكومة وثانياً قانون نافذ منذ سنة ١٩٩٠، فقط التعديل الموجود في مشروع القانون كان من دوائر المشمولة بالتأمين الدوائر التي يرأسها مدير عام وبالقانون الحالي توجد صلاحية للوزير أو رئيس الجهة المختصة باستثناء بعض الدوائر، وفي مشروع القانون سوف نرفع موضوع صلاحية الإعفاء أو صلاحية الاستثناء وكذلك بعض الجرائم الغير مشمولة في القانون الحالي حسب التعديل وتعريف الفساد الموجود في قانون رقم (٣٠) من سنة ٢٠١١ بقانون هيأة النزاهة نطاق الجرائم أو المشاكل الموجودة في القانون الى فساد والكسب غير المشروع وتعريف

الفساد موجود ايضاً في قانون هيأة النزاهة، أما بالنسبة لموضوع التضمين ليس هناك أي تضارب بين النص الموجود في قانون التضمين والقانون الحالي على العكس قانون التضمين يفرض على الموظف بإعادة الأموال الى خزينة الدولة، ولكن في حال إذا كان وحدثت الجريمة والموظف ليس لديه المال الكافي للإرجاع الى خزينة الدولة شركة التأمين ملزمة بإعادة الأموال، والمادة (٩) من القانون يفرض على دوائر الدولة بالتعاون مع شركة التأمين لإعادة الأموال مرة أخرى الى شركة.

- النائب رائد حمدان عاجب هاشم مالكي:-

لا يوجد أي تعارض بين قانون التأمين وقانون التضمين، قانون التأمين يعني بكيفية استرداد الأموال أو التعويض عن خسارة لحقت بدوائر الدولة أو بالأفراد أو غيرها هذا الكلام بتفاصيل قانون التأمين، التضمين يتعلق بالمسؤولية هنا نحن في قانون التضمين لا نعفي الموظف من المسؤولية، التضمين يتم من خلال لجان إدارية، اللجان الإدارية تقرر بأن سين من الناس الذي أهدر المالي العام أو الذي تسبب في ضرر لدوائر الدولة يتحمل المسؤولية مثلاً عن كذا مبلغ من المال، بالتأكيد يوجد فرق بين المقصود وغير المقصود لجنة مختصة، لكن عندما نأتي الى التأمين، قانون التأمين الآن سوف يشمل الموظفين عن مسؤوليتهم الشخصية أي ليس بصفتهم مرفق عام وإنما بصفتهم الشخصية وتوسع ليشمل جرائم لم تكن موجود التي هي تتعلق بالفساد المالي والإداري والكسب غير المشروع وهذا طبعاً بطلب من هيأة النزاهة بعد أن كثرت هذه الجرائم، قانون التأمين ينص على أن شركة التأمين تدفع الى الدائرة المعينة مبلغ المؤمن به على الموظف المؤمن عليه تدفع المبلغ، وتحل محل الدائرة في المطالبة بهذا المبلغ أمام المحاكم المختصة وبالطبع القانون رسم إجراءات أولاً يجب على الدائر أن تبلغ شركة التأمين خلال شهر من وقوع الحادثة ويجب تزويدها بمحضر التحقيق ويجب تزويدها بجميع التفاصيل والمعلومات عن الشخص الذي قام بالسرقة وغيرها، وبالتالي لا يوجد أي إعفاء للموظف عن مسؤوليته عن مثلاً الاختلاس أو السرقة، كل ما هنالك أن الدائرة تضمن عودة الأموال إليها وشركة التأمين تحل محل الدائرة في مطالبة وتتبع هذا الشخص المسؤول أمام الجهات المختصة، بالنسبة الى مبلغ التأمين أو سقف التأمين يختلف حسب وظيفة الموظف وخطورة العمل الذي يؤديه، مبلغ السرقة حسب عقد التأمين لأن التأمين كما تعلمون يتم بموجب عقد.

- النائبة عالية نصيف جاسم العبيدي:-

هذا القانون جداً مهم، هذا القانون يحمل الدلو الآن إذا كان تأمين أو غير تأمين حتى إذا كان استقطاع توجد نسبه من هذا الاستقطاع الدولة تضعه فنحن نحمل الدولة مسؤولية السرقات التي تحصل في دوائر الدولة، هذا القانون من المفترض يتضمن التأمين الحكومي على الموظف الذي لا تتحقق فيه المسؤولية التقصيرية في اداء واجباته وليس الذي يسرق الدولة هي التي تتحمل، أتمنى على أخواني في اللجنة القانونية أن تحدث اجتماعات مكثفة ونحن مستعدين نحضر كقانونيين للمساهمة في هذا القانون مع تأكيدي بأنه أفضل قانون يمكن أن يشرع في هذه الدورة.

- السيد محسن علي اكبر نامدار المندلاوي (النائب الاول لرئيس مجلس النواب):-

*** <u>الفقرة رابعاً:</u> تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون انضمام جمهورية العراق الى بروتوكول عام ١٩٩٧ لتعديل الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن لعام ١٩٧٣ في صيغتها المعدلة عام ١٩٧٨ المتعلق بها. (لجنة العلاقات الخارجية).**

- النائب رعد حميد كاظم عواد الدهلكي:-

سيادة الرئيس لا يخفى على الجميع حرص رئاسة البرلمان وحرص السادة النواب في في تشريع القوانين وهذا واجبنا، لكن في نفس الوقت سيادة الرئيس نحن جلساتنا تصبح كلاسيكية روتينية وكأنه نحن في حياة وردية، أتمنى على الرئاسة أن تدرس حالة جلسة تكون قوانين وجلسة تكون على حالات المجتمع التي تحدث في المجتمع، من غير المعقول اليوم الوضع الاقتصادي والموازنة والتي تتحدث عن المثلية والتي تستهدف الرموز والقرءان ونحن نتكلم عن اتفاقيات ومصادقة اتفاقيات، هذا حق الحكومة القانون على رؤوسنا ونقره، لكن في نفس الوقت نعقد جلسات خاصة للمواطن.

- السيد محسن علي اكبر نامدار المندلاوي (النائب الاول لرئيس مجلس النواب):-

نعقد جلسات تكون مناقشات عامة.

- النائب رعد حميد كاظم عواد الدهلكي:-

جلسة للقوانين وجلسة للمناقشات العامة، لأن المواطن ينتظرنا منذ شهر نحن مجازين أتينا نقر قوانين خاصة بالاتفاقيات، وكأنه نحن في وادي وهم في وادي آخر، فأتمنى أن تكون جلسة مجتمعية وجلسة قانونية.

- النائب يوسف بعير علوان الكلابي (نقطة نظام):-

المادة (٢) من الدستور الإسلام دين الدولة، خلال الأسابيع الماضية حدثت جدلية كبيرة وأنا أثني على كلام الأخ (رعد الدهلكي)، والحقيقة سيادة الرئيس أثير وبشكل كبير جداً موضوع الجندر والجندرة وهناك من يقول من أخواني وأخواتي أعضاء مجلس النواب أن هذا الموضوع لا يمكن مروره في مجلس النواب وهذا بعيد عن أخلاقياتنا وأدبياتنا وأنا بالتأكيد أؤيد وأثني على ما قالوه أخواننا، لكن ما أقوله سيادة الرئيس هو مثال تاريخي، كان هناك ضابط برتبه كبيرة ضابط تقني في بريطانيا في الحرب العالمية الثانية كان السبب في اختراع الحاسبة الالكترونية وفك الشفرة وكان سبباً في انتصار بريطانيا في الحرب العالمية الثانية على ألمانية هذا الضابط الكبير اتهم فيما بعد بالمثلية وتم معاقبته عقوبة شديدة في بريطانية وبعد (٤٠) سنة أو (٥٠) سنة بريطانيا تكون أول دولة أوربية تشرع قانون زواج المثلية، الخطر سيدي الرئيس ليس في الحالة في وقتها وإنما يقوم به أعداء الإنسانية وأعداء الفطرة السليمة وأعداء الدين الإسلامي في زرع هذه المفاهيم في المجتمع، اليوم هناك مجلس نواب رافض لهذه المقترحات لكن بعد (١٠) سنوات أو (١٥) سنة أو (٢٠) سنة قد لا يكون هناك مجلس نواب رافض، الحاجة أم الاختراع غداً يكون هناك (٩٠) أو (١٠٠) نائب قابلين لهذه الحالة بعد دورتين أو ثلاث دورات أو أربع دورات ولذلك واجب هذا المجلس تشريع القوانين التي تحصن مجتمعاتنا للمستقبل، لذلك سيدي الرئيس قدم أكثر من نائب مقترحات لتشريع قوانين محاربة المثلية وايضاً الجندرة، لذلك سيدي الرئيس أتمنى من هيأة الرئاسة المحترمة أن يوضع هذا الموضوع على جدول أعمالها وبشكل حقيقي و بشكل جدي لكي يكون الشعب العراقي ويكون واجبنا نحن تحصين مجتمعنا وتحصين شعبنا وتحصين أجيالنا من هذه الإمراض الفتاكة التي تأتينا للأسف الشديد من منظمات واضح دورها في المجتمع وواضح دورها في نشرها على مستوى العالم أن تتبناه دول كبرى، اليوم أمريكا تتبنى الموضوع وبريطانيا والكيان الصهيوني والكثير من هذه الدول تتبنى هذه المسميات وهذه الممارسات وتعتبرها قدسية يتبناها رئيس الولايات المتحدة الأمريكية وغيرها من هذه الدول، سيدي الرئيس هذا بيت الشعب والأخوة النواب والأخوات يحملون الغيرة العراقية والغيرة الإسلامية وغيرة الأديان الأخرى كافة في هذا المجتمع الغيور على شعبه الغيور على وطنه، أتمنى من هيأة الرئاسة أن تتبنى هذا الموضوع.

- السيد محسن علي اكبر نامدار المندلاوي (النائب الاول لرئيس مجلس النواب):-

ستكون هناك جلسات خاصة تتضمن هذه المواضيع ضمن الجلسات القادمة.

- النائب جبار فريح عباس جاسم الكناني:-

يقرأ تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون انضمام جمهورية العراق الى بروتوكول عام ١٩٩٧ لتعديل الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن لعام ١٩٧٣ في صيغتها المعدلة عام ١٩٧٨ المتعلق بها.

- النائب حيدر محمد حبيب السلامي:-

يكمل قراءة تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون انضمام جمهورية العراق الى بروتوكول عام ١٩٩٧ لتعديل الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن لعام ١٩٧٣ في صيغتها المعدلة عام ١٩٧٨ المتعلق بها.

- النائب مثنى امين نادر حسين:-

يكمل قراءة تقرير ومناقشة (القراءة الثانية) مشروع قانون انضمام جمهورية العراق الى بروتوكول عام ١٩٩٧ لتعديل الاتفاقية الدولية لمنع التلوث من السفن لعام ١٩٧٣ في صيغتها المعدلة عام ١٩٧٨ المتعلق بها.

- النائب كاظم الشمري:-

حقيقة أن أتفق تماماً مع ما ذهب أليه الزملاء (رعد الدهلكي) و (يوسف الكلابي) من أن هناك قضايا تستجد أحيانا من الواجب على مجلس النواب التصدي لها ومواجهتها بصراحة، لأنها قضايا ضاغطة وقضايا تمس أمن البلد، تطرق الأخوة اليوم في مداخلاتهم لمسائل تتعلق أمن البلد وأمن المجتمع ايضاً، أنا الذي سوف أتناوله الآن هو ما يتعلق بقضية مهمة

سيادة الرئيس وهي قضية قلة المياه المتدفقة من تركيا الى العراق، نحن حقيقة سيادة الرئيس الأمم المتحدة تؤكد في بياناتها الى أن العراق بحلول عام ٢٠٣٥ سيكون عاجز عن تأمين أكثر من (١٥%) من احتياجاته المائية. إضافة الى أن وزارة الموارد المائية تؤكد في بياناتها بين فترة وأخرى الى أن الوزارة تعاني بمسألة توفير المياه الى مناطق جنوب العراق، معظم الاهوار نشفت وفقدنا مورد مهم من الموارد السمكية، المناطق الزراعية ايضاً الفلاح يواجه مشاكل كثيرة في تأمين حصته المائية، مربي الأسماك ايضاً حقيقة يواجهون مشاكل كبيرة في هذا الموضوع، الدولة لغاية الآن لم توفر البديل للفلاح ولمربي الأسماك لا يصح للدولة أن تقول أو أن تدعي أنها عاجزة فقط عليها أن توفر البديل في ذلك، الموظف إذا الدولة لم تستطيع أن توفر له الراتب الشهري تبحث عن بديل لهذا الموظف، اليوم اقصد لجدول أعمال الفلاح والمربي الدولة غير قادرة على توفير البديل، هذه نقطة مهمة سيادة الرئيس، نحن مقبلين على وننتظر على زيارة رئيس الجمهورية التركي، حقيقة لغاية الآن لم نرى أي إجراءات شعبية أو رسمية حكومية أو برلمانية أقصد لجدول أعمال حقيقي لهذه الزيارة، مقترحي أن يعقد مجلس النواب جلسة خاصة لمناقشة هذا الموضوع وخروج بتوصيات تقدم الى الحكومة ومناقشتها عند زيارة رئيس الجمهورية التركي.

- السيد محسن علي اكبر نامدار المندلاوي (النائب الاول لرئيس مجلس النواب):-

ترفع الجلسة الى يوم الخميس الساعة الواحدة ظهراً.

رفعت الجلسة الساعة (٤:٠٥) عصراً

****

****

****